

قرار مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (١١) لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٢٣ / ١ / ٢٠١٢

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ بشأن الإشراف والرقابة على التأمين في مصر،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية،

وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المختصة ،

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٢) المنعقدة بتاريخ ٢٣ / ١ / ٢٠١٢ ،

قرر

مادة (١) الموافقة من حيث المبدأ على تأسيس شركة المهندس لتأمينات الحياة بشرط الحصول على
موافقة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء على تجاوز تملك احد الأطراف نسبة ١٠%
من رأس المال المصدر للشركة .

مادة (٢) على القطاعات الإدارية و المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

مادة (٣) يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

د. أشرف الشرقاوي
رئيس مجلس الإدارة
٤٦٠٧٦